

شرح أصول الكافي

[35] إرادة نفسه واتبع هواه فلما رجع إلى مولاه نظر إلى ما آتاه فإذا هو خلاف ما

أمره فقال العبد أتكلت على تفويضك الأمر إلي فاتبعت هواي وإرادتي لأن المفوض إليه غير محصور عليه لا استحالة اجتماع التفويض والتحصير. ثم قال (عليه السلام): فمن زعم أن **أ** فوض قبول أمره ونهيه إلى عباده فقد أثبت عليه العجز ووجب عليه قبول كل ما عملوا من خير أو شر، وأبطل أمر **أ** ونهيه ثم قال: إن **أ** خلق الخلق بقدرته وملكهم استطاعة ما تعبدهم به من الأمر والنهي، وقبل منهم أتباع أمره، ورضي بذلك لهم، وتعبدهم به من الأمر والنهي وقبل منهم أتباع أمره، ورضي بذلك لهم، ونهاهم عن معصيته ودم من عصاه وعاقبه عليها، و**ب** الخيرة في الأمر والنهي يختار ما يريد ويأمر به. وينهى عما يكره ويثبت ويعاقب بالاستطاعة التي ملكها عباده لاتباع أمره واجتناب معاصيه لأنه العدل ومنه النصفة والحكومة، بالغ الحجة بالإعذار والإنذار، وإليه الصفوة يصطفي من يشاء من عباده، اصطفى محمدا (صلى **أ** عليه وآله) وبعثه بالرسالة إلى خلقه، ولو فوض اختيار اموره إلى عباده لأجاز لقريش اختيار امية بن أبي الصلت ومسعود الثقفي إذ كانا عندهم أفضل من محمد (صلى **أ** عليه وآله) لما قالوا * (لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم) * يعنونهما بذلك، فهذا القول بين القولين ليس بجبر ولا تفويض بذلك أخبر أمير المؤمنين (عليه السلام) حين سأله عباية بن ربعي الأسدي عن الاستطاعة فقال أمير المؤمنين (عليه السلام): تملكها من دون **أ** أو مع **أ** ؟ فسكت عباية بن ربعي، فقال له: قل يا عباية قال: ما أقول ؟ قال: إن قلت: تملكها مع **أ** قتلتك، وإن قلت تملكها من دون **أ** قتلتك، قال: وما أقول يا أمير المؤمنين ؟ قال: تقول تملكها ب**أ** الذي يملكها من دونك، فإن ملككها كان ذلك من عطائه، وإن سلبكها كان ذلك من بلائه، وهو المالك لما ملكك والمالك لما عليه أقدرك أما سمعت الناس يسألون القوة حيث يقولون: لا حول ولا قوة إلا ب**أ**، فقال الرجل: وما تأويلها يا أمير المؤمنين قال: لا حول بنا عن معاصي **أ** إلا بعصمة **أ** (1) ولا قوة لنا على طاعة **أ** إلا بعون **أ**، فوثب الرجل وقبل يديه ورجليه - الحديث - . وقال الفاضل الأمين الأستر آبادي: معنى الأمر بين أمرين أنهم ليسوا بحيث ما شاؤوا صنعوا بل فعلهم معلق على إرادة حادثة متعلقة (2) بالتولية أو بالصرف، وفي كثير من الأحاديث أن تأثير

1 - قوله " لا حول لنا عن المعاصي إلا بعصمة

أ " هذا يدل على أن الاعتراف بالتكاليف فقط لا يكفي في الأمر بين الأمرين بل لابد من

الأنطاف والتوفيق كما مر. (ش) 2 - قوله " بل فعلهم معلق على إرادة حادثة " غير واضح

المقصود وتمسكه بما ورد من الأحاديث في (*) =
